

## شرح بداية المجتهد }966} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

### حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمة الله تعالى القول في شركة العنان الان بعد ان اجمل المؤلف وعدد لنا انواع الشركات الاربع ولا حاجة لان نذكر الخامسة لانه قد كما اخذناها في بحث مستقلة التي هي شركة المضاربة. والتي عبر عنها هو بالقراءة - 00:00:00

اذا شركة العنان ما معنى لماذا سميت شركة العنان لاشتراك او لتساوي الشريكين في المال والتصرف. من هنا سميت شركة عنان لان كل واحد منهم دفع مالا وكل واحد منهم يتصرف فيها - 00:00:21

اذا هما تساويا في التصرف وفي المال كالفارسين اذا سوا عنان فرسيهما اي صارا جميعا. هذا يأتي فيوضع فرسه بجوار هذا لأن عنان هذا مع عنان هذا سيرا سيرا سويا - 00:00:47

يعني المراد بذلك التساوي اذا هذه هي شركة العنان. وبعدهم قال مشتقة من عاننا وبعدهم من عنا يعني عنا له اي معنى ان له ان يشارك اخاه الى غير ذلك. لكن اشهرها انها من عنان الفرس كالفارسين - 00:01:12

اذا اوقف فرسيهما الى جانب بعض ثم سار سيرا على نسق واحد هذا يسمى عنان الفرسين. وكما جاء في الحديث اخذا بعنان فرسه وهذا هو العناد اذا سميت شركة العنان لاستوائهما في المال والتصرف - 00:01:35

قال القول في شركة العنان واركان هذه الشركة ثلاثة الاول محلها من الاموال الثاني في معرفة قدر الذبح من قدر المال المشترك فيه والثالث من معرفة قدر العمل من الشركين من قدر المال. هذه الان الاصول او الاركان التي سيبحثها المؤلف. كعادته يقدم - 00:02:03

يعني يعطي كشافا لما سيتكلم عنه. فهو اعطانا الان تصورا مجملاما عمما سيتحدث عنه. بعد ذلك سيأخذه وواحدا واحدا قال رحمة الله تعالى الركن الاول واما محل الشركة ما هو محلها؟ ما هو الشيء الذي تجوز فيه؟ - 00:02:29

انت تعلمون بان هناك نقود يعني دراهم ودنانير ريالات دولارات في وقتنا الحاضر الاصلي هي العملة المعروفة مهما اختلفت وايضا هناك عروض تجارة وعروض التجارة هل تصلح ان تكون ايضا رأس مال - 00:02:53

او ان كنا بصلاحيتها لابد من تقويمها او ان التقويم لا يجوز لا بد من بيعها وجعل ثمنها ورأس المال كل ذلك سيعرض له المؤمنين قال فاما محل الشرك فمنها فمنه ما اتفقا عليه - 00:03:15

ومنه ما اختلفوا فيه واتفق المسلمون على ان الشركة تجوز في الصنف الواحد من العين عن الدنانير يقصد بالعين النظرين فانه يعبر عنهم بذلك. كالدرارهم والدنانير. وها نحن نتحدث عن الدرارهم والدنانير - 00:03:34

ان هذا لغة الفقهاء هو ما كان يعرف الا الدينار والدرهم. وبهما قدرت الزكاة كما عرفتم وقطع ايضا بيد السارق لا قاطع الا في في ربع دينار والخلاف في ذلك هذه لكن نحن ننزل ليس معنى هذا ان العملة القائمة - 00:03:52

عندنا الريالات هناك الدولار لان الى غير ذلك من المعاملات المعتبرة لان هذى وبين كنا نراها ورقا لكن لها اصول محفوظة يعني لها اصول محفوظة فهي حل محل النقد - 00:04:14

اذا الدرارهم والدنانير لا خلاف فيها لماذا؟ لانها هي رأس الاسنان وهي قيمة المفلسات. فهي يعتد اليها يرجع اليها في كل امر. انت تبيع وتشترى بماذا؟ بالريالات او بالجنيهات او بالدولارات. اذا هي قيمة اللاثمان. وهي ايضا رؤوس الاموال. وهي ايضا قيمة المخلفات - 00:04:33

فهذه ليس فيها خلاف. نعم وايضا هي لا تتغير فهي ثابتة اسعارها محفوظة قال وان كانت الحقيقة بيعا لا تقع فيه مناجزة ومن شرط البيع في الذهب وفي الدرهم المناجزة - [00:04:57](#)

لكن الاجماع خصص هذا هنا يضع وهذا يضع كأنه بيع لكن هذه استثنىت كما ذكر الوالد وكم من الاحكام ايها الاخوة التي علينا الناس من المنعرأيتم مثلما العرايا شفيت من المزاينة ورأيت النوعا - [00:05:16](#)

البوعي واستثنى ورعايت ايضا الجعالة استثنى ايضا مسائلها من احكام الاجارة ولذلك جاء جعل الفقهاء لها مبحثا مستقلا وغير ذلك قال لكن الاجماع خصص هذا المعنى في الشركة وكذلك اتفقا فيما اعلم على الشركة بالعرظين يكونان بصفة واحدة - [00:05:34](#) هذا قال فيما اعلم واحسن رحمة الله في هذا القول لانه نعم اكثر الفقهاء نعم لكن فيه من يختلف يعني اذا اتفق وهذا نص عليه الشافعية يعني في العررين اذا اتحدا تماثل - [00:06:00](#)

قال واختلفوا بالشركة بالعرظين المختلفين وبالعيون المختلفين. العررين المختلفين يعني من اجناس مختلفة وربما الثياب نفسها تكون مختلفة. ثياب واطعمة وغير ذلك وبالعيون المختلفة مثل الشركة بالدنانير من احدهما والدرهم والدرهم من الآخر. يعني بالعين هذا يقدم دراهم وهذا يقدم ماذا دنانيره؟ هذا يقدم ريالات وهذا يقدم - [00:06:16](#)

هل هذا جائز او لا سيأتي الكلام في كله سيبحثه المؤلف ان شاء الله وسنعمل عليه وبالطعم الريبوبي اذا كان صنفا واحداوها هنا ثلاث مسائل. عرفتم الطعام الريبوبي يعني وتكرر البر بالبر والشعير بالشعير والتمر - [00:06:47](#) التمر والملح بالملح وما الحق في ذلك ايضا الممر خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - [00:07:08](#)